|  |  |
| --- | --- |
| المؤتمر العالمي للاتصالات الراديوية (WRC-15)جنيف، 2-27 نوفمبر 2015 |  |
| **الاتحــــاد الـدولــــي للاتصــــالات** |  |
|  |  |
| الجلسة العامة | الوثيقة 121-A |
|  | 19 أكتوبر 2015 |
|  | الأصل: بالإنكليزية |
|  |
| جمهورية بنـن/بوركينا فاصو/جمهورية كوت ديفوار/جمهورية غامبيا/غـانـا/جمهورية غينيا/جمهورية مالي/جمهورية النيجر/جمهورية نيجيريا الاتحادية/جمهورية السنغال/سيراليون/جمهورية توغو |
| مقترحات بشأن أعمال الـمؤتـمر |
|  |
| البنـد 2.1 من جدول الأعمال |

2.1 تفحص نتائج دراسات قطاع الاتصالات الراديوية، وفقاً للقرار **232 (WRC‑12)** بشأن استعمال الخدمة المتنقلة باستثناء المتنقلة للطيران لنطاق التردد MHz 790‑694 في الإقليم 1، واتخاذ التدابير المناسبة؛

المقترحات

 BEN/BFA/CTI/GMB/GHA/GUI/MLI/NGR/NIG/SEN/SRL/TGO/121/1

الأسلوب D: حلول لتلبية احتياجات التطبيقات المساعدة للخدمات الإذاعية

الأسلوب D2

تعديل الحدود العليا الحالية لنطاقات الترددات المذكورة في الرقم **296.5** من لوائح الراديو في التوزيع الثانوي للنطاق MHz 694 وتوسيع هذا الاستخدام إلى التطبيقات المساعِدة للبرمجة.

ولاستيعاب إمكانية تشغيل نطاق التردد MHz 790‑694 للتطبيقات المساعدة للخدمة الإذاعية والبرمجة فإن الأمر يقتضي اعتماد قرار من المؤتمر العالمي للاتصالات الراديوية لمعالجة المسألة مع مراعاة العملية الموصوفة في القرار 59 الصادر عن قطاع الاتصالات الراديوية.

فيما يتعلق بالأسلوب D2

المـادة 5

توزيع نطاقات التردد

القسم IV - جدول توزيع نطاقات التردد
(انظر الرقم 1.2)

MOD BEN/BFA/CTI/GMB/GHA/GUI/MLI/NGR/NIG/SEN/SRL/TGO/121/2

296.5 ***توزيع إضافي***:  يوزع النطاق MHz 694  ‑470 أيضاً على أساس ثانوي للخدمة المتنقلة البرية من أجل التطبيقات المساعدة للإذاعة وصنع البرامج في البلدان التالية: ألبانيا وألمانيا والمملكة العربية السعودية والنمسا والبحرين وبلجيكا وبنن والبوسنة والهرسك وبوركينا فاصو والكاميرون وجمهورية الكونغو وكوت ديفوار وكرواتيا والدانمارك وجيبوتي ومصر والإمارات العربية المتحدة وإسبانيا وإستونيا وفنلندا وفرنسا وغابون وغانا والعراق وأيرلندا وأيسلندا وإسرائيل وإيطاليا والأردن والكويت ولاتفيا وجمهورية مقدونيا اليوغوسلافية السابقة وليبيا وليختنشتاين وليتوانيا ولكمسبرغ ومالي ومالطة والمغرب ومولدوفا وموناكو والنيجر والنرويج وعُمان وهولندا وبولندا والبرتغال وقطر والجمهورية العربية السورية وسلوفاكيا والجمهورية التشيكية والمملكة المتحدة والسودان والسويد وسويسرا وسوازيلاند وتشاد وتوغو وتونس وتركياوأنغولا وبوتسوانا وليسوتو وملاوي وموريشيوس وموزامبيق وناميبيا ونيجيريا وجنوب إفريقيا وتن‍زانيا وزامبيا وزيمبابوي. ويجب على محطات الخدمة المتنقلة البرية في البلدان المذكورة في هذه الحاشية ألا تتسبب في تداخل ضار لمحطات قائمة أو مخطط لها تعمل وفقاً لجدول توزيع نطاقات التردد في بلدان غير البلدان المذكورة في هذه الحاشية.    (WRC−15)

*ملاحظة* – *ينبغي إعادة ترتيب أسماء البلدان وفقاً للترتيب الأبجدي في المؤتمر العالمي للاتصالات الراديوية لعام 2015.*

*ملاحظة* – *حسب نتائج المؤتمر WRC‑15، إذا اعتمد المؤتمر WRC‑15 الأسلوب D2، ينبغي الإبقاء على خيار واحد فقط من الخيارين أدناه (تعديل القرار* ***232*** *أو إضافة فقرتين تحت إذ يضع في اعتباره ضمن قرار جديد للمؤتمر WRC‑15).*

MOD BEN/BFA/CTI/GMB/GHA/GUI/MLI/NGR/NIG/SEN/SRL/TGO/121/3

القـرار 232 (Rev.WRC-15)

استعمال الخدمة المتنقلة باستثناء المتنقلة للطيران
للنطاق MHz 790-694 في الإقليم 1

إن المؤتمر العالمي للاتصالات الراديوية (جنيف،2015)،

إذ يضع في اعتباره

*أ أ أ)* أن عدداً من البلدان في الإقليم 1 نشرت تطبيقات مساعدة للإذاعة وإنتاج البرامج تعمل على أساس ثانوي، مما يتيح أدوات للإنتاج اليومي للمحتوى للخدمة الإذاعية؛

*ﺏﺏﺏ)* أن المزيد من التنسيق للطيف من أجل التطبيقات المساعدة للإذاعة وإنتاج البرامج في نطاق التردد MHz 790‑694 يخضع لدراسات قطاع الاتصالات الراديوية بشأن الحلول المحتملة للتنسيق العالمي/الإقليمي لنطاقات الترددات ومديات التوليف لاستعمالات تجميع الأخبار إلكترونياً (ENG) وفقاً للقرار 59 لقطاع الاتصالات الراديوية؛

أو

ADD BEN/BFA/CTI/GMB/GHA/GUI/MLI/NGR/NIG/SEN/SRL/TGO/121/4

مشروع القرار الجديد [121-A12-METHOD-D2] (WRC‑15)

إن المؤتمر العالمي للاتصالات الراديوية (جنيف، 2015)،

...

إذ يضع في اعتباره

...

*أ أ أ)* أن عدداً من البلدان في الإقليم 1 نشرت تطبيقات مساعدة للإذاعة وإنتاج البرامج تعمل على أساس ثانوي، مما يتيح أدوات للإنتاج اليومي للمحتوى للخدمة الإذاعية؛

*ﺏﺏﺏ)* أن المزيد من التنسيق للطيف من أجل التطبيقات المساعدة للإذاعة وإنتاج البرامج في نطاق التردد MHz 790‑694 يخضع لدراسات قطاع الاتصالات الراديوية بشأن الحلول المحتملة للتنسيق العالمي/الإقليمي لنطاقات الترددات ومديات التوليف لاستعمالات تجميع الأخبار إلكترونياً (ENG) وفقاً للقرار 59 لقطاع الاتصالات الراديوية؛

\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_